ويتكلف تحبيه كما يفيد ذلك قول ابن الاثير في النهاية
تشقيق الكلام التطلب فيه ليخرجه احسن مخرج انتهى
ولا يصح حمل التشقيق على مطلق طلب الفصاحة في الكلام
ومراعاة ظاهر مقتضى الحال فان ذلك مما ندب اهل العلم
اليه وندب عليه السلف والخلف ومع ذلك
الا ولى الاقتدا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كانت خطبته
انما هي تقرير لاصول الايمان كالايمان بالله وملئكته
وكتبه ورسله ولقائه وذكر الجنة والنار وما اعد الله
لاوليائه واهل طاعته وما اعد لاعدائه واهل معصيته
وفي تملي القلوب من خطبه ايمانا وتوحيدا ومعرفة
بالله تعالى واسمائه كما يخطب عنه الى تفيد امرا مشتركا
بين الخلايق وهو النوح على الحي والتخويف بالموت
فان هذا امر لا يحصل في القلوب ايمانا ولا توحيدا الى
ولا معرفة خاصة ولا تذكيرا باسمائه ولا بعثا للنفوس
على محبته والشوق الى لقائه فيخرج السامعون ولم
يستفيدوا فائدة غير انهم يموتون وتقسم اموالهم
ويبلى التراب اجسامهم فيا ليت شعري اي ايمان يحصل
بهذا ومن تامل خطب النبي صلى الله عليه وسلم وخطب
اصحابه وجدها كفيلة ببيان الهدى وصفاة الدين
والدعوة الى الله بعد وذكر الاسم الذي كتبه الخلقة
واسمائه التي تخوفهم من باسه والامر بذكره وشكره
الذي يحببهم اليه فينصرف السامعون وقد لحوه واجمع
ثم طال العهد وخفي نور النبوة وصارت الشرايع والاوامر
رسوما تقام من غير مراعاة حقايقها ومقاصدها

فاعطوها

فاعطوها صورها وزينوها بما زينوها واخلوا بالمقاصد
التي لا ينبغي الاخلال بها فوصفوا الخطب بالتسجيع
والفقر وعلم البديع فنقص بذلك حظ القلوب منها
وفات المقصود بها فان كان التسجيع مع مراعاة المقاصد
السابقة فهو حسن هذا وقد عرفت الخطبة
بانها كلام مؤلف يقصد به وعظ الحاضرين وامرهم
بالتقوى ونهيهم عن التقصير في حق المولى الذي لم
يخلقهم الا لعبادته والقيام بحقوق ربوبيته ما استطاعوا
انتهى متوسطة اي متوسطة بين الطويلة والقصيرة
لان الطويلة تمل وفي خبر مسلم كانت صلوة محمد صلى الله عليه وسلم
قصدا وخطبته قصدا والمراد ان تكون الخطبة
قصيرة بالنسبة للصلوة لخبر مسلم ايضا اطيلوا الصلوة واقصروا
الخطبة بضم الصاد ولا ينافي ذلك قراءته صلى الله عليه وسلم
سورة ق في خطبته لانها مع ذلك كانت قصيرة
بالنسبة لصلاته وان كانت كل منهما قصدا عرفا مفهومة
اي قريبة الفهم لاكثر الناس لان الغريبة الوحشية لا ينتفع
بها اكثرهم فيكره الكلمات المشتركة بين معان على
السواء والبعيدة عن الافهام وما ينكره بعض العلماء
وان يقبل على الحاضرين بوجهه في الخطبتين للاتباع
ويندب رفع صوته زيادة على الواجب للاتباع ايضا
ولا يلتفت يمينا ولا شمالا لان ذلك بدعة ولا يعبث
بل يخشع كالمصلي ويكره دق درج المنبر في صعوده
خلافا للغزالي في قوله يندب تنبيها للناس قال
يشغل يساره بنحو سيف او عصى او قوس للاتباع

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)